

هل يجوز لي أن أنفق على أبنائي الأولاد المتزوجين دون البنات؟

محمد هشام طاهري

يقول هل يجوز ان ادفع ايجار اولادي المتزوجين ولا ادفع ايجار بناتي المتزوجات وهل يجب المساواة بينهم في العطية او لا البنت المتزوجة نفقتها على زوجها نفقتها على زوجها واما الابن المتزوج اذا كان فقيرا - [00:00:07](#) فانت عندك مال تلزم من الناحية الشرعية بالانفاق عليهم تلزم الناحية الشرعية بالانفاق عليه. ولو كان بنتك فقيرا فانت ايضا والزوج فقير فانت ايضا تلزم بالانفاق عليها فاذا كان تدفع ايجارات ابنائك المتزوجين لحاجتهم والمتزوجات لسن بحاجة فهذا التفضيل لا بأس به على - [00:00:27](#) صحيح من اقوال اهل العلم لكن اذا كان الامر فيهم سواء هؤلاء عندهم وانت تدفع ايجاراتهم. وهؤلاء عندهن وانت لا تدفعي جاراتهم فهذا الذي لا يجوز هذا لا يجوز وينبغي المساواة في العطية - [00:00:53](#)